

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٥ بإصدار نظام العاملين
بالمؤسسات العامة ،

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة بوى الدين نصر رئيس الجنة الإدارية
لشركة المصرية للعلاقات العامة للساحة والإعلام مع حفظ حقوقه في المعاش
والبكافة .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للتربية والإرشاد القوى تنفيذ
هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٧ مفرستة ١٢٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

مادة ١ - يعتبر صحباً ما تم من جمع رؤساء مجالس الإدارة وأعضاءها
لتغرين في المؤسسات والهيئات العامة والشركات التي تساهم فيها الحكومة
بن مرتب الوظيفة والمعاش المستحق قبل التعيين به عن القرارات الآتية :

(١) عن الفترة السابقة على ١/١/١٩٦٣ بالنسبة لرؤساء مجالس إدارة
المؤسسات العامة .

(٢) عن الفترة السابقة على ١/١/١٩٦٤ بالنسبة لرؤساء مجالس إدارة
شركات التي تساهم فيها الحكومة .

(٣) عن الفترة السابقة على ١/١/١٩٦٤ بالنسبة لأعضاء مجالس
إدارة المترغرين في المؤسسات والهيئات العامة والشركات التي تساهم
في الحكومة .

مادة ٢ - لا تصرف فروق مالية عن الفترة السابقة على تاريخ العمل
بتنا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٧ مفرستة ١٢٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٥ لسنة ١٩٦٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ ،

قرار :

مادة ١ - رخص لطائفة الأرمن الكاثوليك بإقامة صالة تجمع
بكتبة القديسة تريزا التابعة لها بشارع رشيد رقم ٢٣ بقسم شرطة
مصر الجديدة محافظة القاهرة على قطعة الأرض الموجبة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - على رئيس الوزراء تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٧ مفرستة ١٢٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٤٦ لسنة ١٩٦٥

فصل رئيس الجنة الإدارية لشركة المصرية للعلاقات العامة
للساحة والإعلام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

يعزى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ،